نحن قوم لا نأكل حتى نجوع وإذا أكلنا لا نشبع
هل هو حديث لا أصل له ؟

هذا الموضوع له أهمية حديثية، وأهمية اقتصادية، وأهمية صحية، إذ نجد أنفسنا وأولادنا في بعض الأحيان في حالة سُمنة مخيفة، لأننا نأكل دون أن نجوع، ولأننا نشبع ونزيد على الشبع. وسنقصر كلامنا على الأطعمة والأشربة، أما الألبسة فنتركها إلى مناسبة أخرى. لكني أقول منذ الآن إن ما يفعله اليوم بعض الدعاة الجدد من ارتداء أحدث الماركات العالمية هذا أمر فيه نظر.

هذا القول اشتهر بين الناس على أنه حديث نبوي، وعندما كنت صغيرًا أسمعه أو أقرؤه كنت أفهمه على أننا نحن مهما أكلنا لا نشبع. ثم فهمته بعد ذلك على أننا إذا أكلنا كان علينا أن نترك الطعام قبل أن نصل إلى درجة الشبع ولو بقليل.

قال بعض العلماء: إن هذا الحديث باطل كذب موضوع لا أصل له. أما الباطل والكذب فقد يراد بهما الموضوع. وسأشرح هذه المصطلحات وغيرها مما قد يساعد على الحكم على الحديث موضع البحث، وسيكون هذا الشرح شرحًا مختصرًا بالاعتماد بصورة أساسية على معجم مصطلحات الحديث لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي، لأن ورقة حوار الأربعاء لا تحتمل الكثير من المراجع والإحالات، ولأني وجدت في كتابه (معجمه) ما لم أجده في غيره من الكتب الدراسية وغير الدراسية، من ذلك معنى: حديث لا أصل له.

بعض مصطلحات علم الحديث:

الحديث الموضوع:

الموضوع هو المختلق، وفي الاصطلاح هو الخبر المختلق على النبي صلى الله عليه وسلم افتراءً عليه. قال النبي صلى الله عليه وسلم: من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبِين (صحيح مسلم ٦٢/١)، وقال أيضًا: من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده

من النار (صحيح مسلم ٦٧/١). والحديث الموضوع هو أسوأ الأحاديث الضعيفة، بل هو في الأصل ليس من الحديث.

وهناك علامات للوضع في الإسناد وفي المتن. ومن علامات الوضع في الإسناد أن يوصف الراوي بأنه كذاب أو دجال، أو أن يعترف الواضع بوضعه، أو أن يروي عمن لم يثبت له لقاؤه، أو عمن كانت وفاته قبل ولادته، أو أن تكون هناك قرينة على الوضع.

ومن علامات الوضع في المتن أن يكون المتن مخالفًا للمعقول أو مناقضًا للأصول، أو أن يكون فيه ثواب كبير على عمل صغير، أو وعيد خطير على ذنب حقير، أو أن يكون ركيك اللفظ أو سمج المعنى، أو أن يكون مخالفًا للقرآن، أو أن كلامه لا يشبه كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومن أسباب الوضع: الرغبة في إفساد الدين، أو تأييد معتقدات الراوي أو عاداته أو أهوائه، أو التكسب والارتزاق، أو التقرب إلى الله (أحاديث الترغيب والترهيب)، أو التعصب للجنس أو اللغة أو الوطن، أو للمصالح الشخصية (الموضوعات لابن الجوزي، ومعجم المصطلحات، ص٤٨٠).

حديث لا أصل له:

يقول المحدثون: هذا الحديث لا أصل له، أو لا أصل له بهذا اللفظ، أو لا يعرف له أصل، أو لا يوجد له أصل، أو لم أقف عليه. والمراد بذلك: ليس له إسناد، كما قال ابن تيمية. قال ابن كثير تعليقًا على أحد الأحاديث: هذا الحديث ليس له أصل، فمن نسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب (المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للقاري، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، رقم ٩١، ص ٨٠). وكثيرًا ما استعمل الحافظ العراقي هذا التعبير في تخريجه لأحاديث كتاب إحياء علوم الدين للغزالي (معجم، ص ٣٢٩).

والخلاصة أن ما عثرت عليه من جهود علماء الحديث في شرح معنى: " حديث لا أصل له " لا يزيد على القول بأن ليس له إسناد، وهو منقول عن ابن تيمية. وإني أتمنى على علماء الحديث أن لا يكتفوا بأن يشرحوا الكلمة الواحدة بكلمة واحدة، بل عليهم أن يتوسعوا في الشرح ويبسطوا الكلام، وأن لا يكرر بعضهم بعضًا في الكتب الدراسية وغير الدراسية.

وهناك مصطلحات حديثية أخرى، نذكر منها: رواية الحديث بالمعنى، الضعيف، ضعف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن، عرض الحديث على أصل آخر، المردود، المنكر، المعلول (المعتلّ).

رواية الحديث بالمعنى:

أجازها المحدثون إذا كان راويه عالمًا بما يحدِّث به، ويؤدي معنى الحديث، كما هو مشاهد في الأحاديث الصحاح وغيرها، فإن الواقعة قد تكون واحدة، وتأتي روايتها بألفاظ متعددة (اللفظ مختلف والمعنى واحد). وهذا فيه خلاف بين المحدثين: بعضهم يجيزه، وبعضهم يمنعه (معجم، ص ١٦١).

الحديث الضعيف:

هو الحديث الذي لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح أو الحسن، لطعن في الراوي، أو سقط في الإسناد. وحكم الحديث الضعيف عند المحققين أنه لا يعمل به، لا في فضائل الأعمال (الترغيب والترهيب) ولا في غيرها. وما اشتهر بين الناس من أن الإمام أحمد كان يأخذ بالحديث الضعيف ليس المراد به عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم، بل هو عنده قسيم الصحيح، أو قسم من أقسام الحسن. وهو لم يقسِّم الحديث تقسيمًا ثلاثيًا: صحيح، وحسن، وضعيف، بل قسَّمه تقسيمًا ثنائيًا: صحيح، وضعيف فقط. وللضعف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعًا على خلافه، كان العمل به عنده أولى من القياس.

ضعف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن:

المعلوم عند المحدثين أن المتن قد يروى بعدة أسانيد، وليس من الضروري أن يقف الباحث على جميع هذه الأسانيد، وخاصة في العصور المتأخرة. فإذا كانت هذه الأسانيد ضعيفة فلا يلزم من ذلك ضعف المتن، إذ قد يكون له إسناد صحيح، أو أسانيد أخرى تقوي ضعفه، و لم يقف عليها الباحث. ولهذا ينبغي في هذه الحالة أن لا يحكم على المتن بالضعف، بل من الأفضل فيها أن يقول الباحث: ضعيف بهذا الإسناد، إلا إذا وقف الباحث على

كلام إمام من أئمة الاستقراء أنه حكم على هذا الحديث بالضعف، ونص على أنه لم يصح من أي طريق من طرقه، أو أنه لا يروى إلا من هذا الطريق، فله أن يحكم بهذا مستندًا إلى قول هذا الإمام (معجم، ص ٢٤٣).

الحديث الصحيح:

الحديث الصحيح هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا ولا معتلاً بعلة قادحة (معجم، ص ٢١٢).

الحديث الحسن:

الحديث الحسن، وهو من اصطلاح الترمذي، هو كل حديث ليس في إسناده من يتهم بالكذب، ولا فيه شذوذ، ويروى من غير وجه بنحو ذلك. فمن نزل عن درجة الثقة و لم ينزل إلى درجة التهمة فحديثه حسن. وقد يكون الحديث الحسن حسنًا بذاته، وقد يحتاج إلى ما يعاضده. وقد يستخدم الترمذي عبارة: حديث حسن صحيح. قال ابن الصلاح: كتاب الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن، ثم سنن أبي داود (مقدمة ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، ص ٣٥، وتحقيق بنت الشاطئ، ص ١٠٩، معجم، ص ١٣٤).

عرض الحديث على أصل آخر:

يقول المحدثون: إذا صح الحديث صار أصلاً من الأصول، فلا يحتاج إلى عرضه على أصل آخر، لأن الآخر ليس أولى من الأول (معجم، ص ٢٨١).

الحديث المردود:

هو الضعيف على اختلاف الدرجات، وموجب الرد إما أن يكون لسقط من إسناد، أو لطعن في راوٍ على اختلاف وجوه الطعن.

الحديث المنكر:

هو أن يخالف راويه الثقات، أو أن لا يكون راويه عدلاً ضابطًا. وتأتي النكارة في الحديث من كثرة الغفلة أو الفسق (معجم، ص ٤٦٧).

الحديث المَعْلول (أو المعتلّ أو المُعَلّ أو المُعَلــَّل):

هو الحديث الذي فيه علة في الإسناد أو في المتن، تخفى على غير الحذاق بعلوم الحديث، وظاهره السلامة. وهو من أغمض أنواع الحديث وأدقها، لأن اكتشاف علته يحتاج إلى اطلاع واسع وفهم دقيق ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالأسانيد والمتون. والطريق إلى معرفة علة الحديث أن تجمع طرقه وينظر في اختلاف رواته وحفظهم وإتقانهم. ومن أوسع الكتب وأجمعها في بيان العلل الواردة في الأحاديث: كتاب العلل للدارقطني. قال ابن كثير: هو أجلّ كتاب وضع في هذا الفن، لم يُسبق إليه صاحبه، وقد أعجز من أتى بعده (الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص ٦٤، معجم، ص ٤٣٩).

لفظ " المعلل " يعني الذي فيه علة، والعلة قد تعني السبب، وقد تعني المرض (الاعتلال). والمقصود هنا هو المعنى الثاني. ومن ثم فإن المعلل قد يكون معناه المسبب، أو القابل للتعليل، ومنه: أحكام معللة أي معقولة المعنى تقبل القياس، وقد يكون معناه الذي فيه اعتلال، وهو المعني هنا.

عُلَّ الإنسان عِلَّة: مرض، فهو معلول. أعلَّه: أمرضه، فهو مُعَلّ، وعليل. علل الشيء: بيَّن علته، أثبته بالدليل، والتعليل: بيان العلة. وعلله: عالجه من علته، فهو معلَّل. اعتلَّ: مرض، واعتلَّ: تمسك بحجة. تعلل: أبدى حجة وتمسك بها. واعتلَّت الكلمة: كان بها حرف علة. أعلَّ الشيء: جعله ذا علة (المعجم الوسيط). وبهذا يمكن أن يقال: الحديث مُعَلَّل، أو مَعْلول، أو مُعْتلّ، أو مُعَلّ.

عودة إلى الحديث موضع البحث:

كنت أتمنى من هؤلاء العلماء أن لا يقولوا: هذا الحديث باطل مكذوب أو منكر، وأن لا يكتفوا بالقول بأن الحديث لا أصل له، كنت أتمنى أن يقولوا ما قاله الشيخ ابن باز من أن الحديث وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن معناه صحيح (موقع ملتقى أهل الحديث، منتدى التخريج ودراسة الأسانيد، ١٤٢٩/١/٦هـ). والحقيقة أن الأحاديث والأخبار والآثار والسير وأقوال السلف كلها تشهد بصحة معناه، كما أن المتخصصين في الطب والغذاء يؤيدون ذلك.

والذي قال بأن معنى الحديث صحيح هو الأفقه بنظري في علوم الحديث. والذي قال بأن الحديث باطل كذب موضوع لا أصل له أرجو أن لا يكون قد قاله مدافعًا عن نفسه وقومه، وتأييدًا لعاداته الغذائية وفرط شرهه إلى الأطعمة والأشربة والولائم، أو قاله لأجل تقديم خدمة مأجورة أو غير مأجورة، مقصودة أو غير مقصودة، لتجار الأطعمة والأشربة والوجبات السريعة. فالحديث كما يجب أن ينظر في سنده، يجب النظر أيضًا في متنه. وكونه لم يرد بنصه وحروفه هذا غير كاف، فقد يكون موافقًا بمعناه لأحاديث أخرى كثيرة، ومتسقًا مع أصول الشرع وقواعده ومقاصده. ورفض الحديث بإطلاق وخشونة وتزيُّد قد يفهم منه رفض معناه أيضًا، فلا بد من الاحتياط والحذر والموضوعية والبعد عن الأهواء والانفعالات والأمور والعادات الشخصية والقومية.

فهناك أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تفيد بأنه لم يشبع ثلاثة أيام متوالية، أو بأنه كان يشبع يومًا ويجوع يومًا، وبأنه لم يشبع من خبز البُر، بل من خبز الشعير (انظر مثلاً صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، ٧ / ٩٧، وصحيح مسلم، كتاب الأشربة، ١٤٣/١٣، وكتاب الزهد، ٩٣/١٨). وكذلك الصحابة رضوان الله عليهم، وكذلك السلف. وسنذكر عددًا من هذه الأحاديث والآثار في نهاية هذه الورقة.

قد يقول قائل: إننا لا نستطيع أن نفعل مثل الأنبياء والصحابة والسلف الصالح. هذا صحيح، فالناس متفاوتون في درجة اقترابهم من الحالة المثالية.

وقد يقول آخر إنهم فعلوا ذلك لأنهم كانوا في شدة من العيش، و لم تكن لديهم الموارد المعيشية المالية والمادية الكافية، وأن هذه مرحلة من مراحل الدولة الإسلامية، وليس علينا الالتزام بها في كل زمان ومكان.

والحق أن هناك من الصحابة الأثرياء من كان يسلك هذا السلوك، على الرغم من ثرائه ومقدرته المالية وتوافر الطعام اللين واللباس الناعم له لو أراد.

إن هذا الأثر صحيح بمعناه في شقيه. فمن الأفضل للإنسان صحيًا أن لا يأكل إلا عندما يجوع. فعليه أن لا يُدخل الطعام على الطعام، لأن هذا يؤذيه. واجترار الطعام

والشراب طيلة اليوم ليس من شأن البشر. وكثير من الناس يعانون من السمنة في أيامنا هذه لأسباب كثيرة، بعضها يعود لكثرة الأكل، وبعضها يعود لنوعية الأكل (الوجبات السريعة الجاهزة)، وبعضها يعود لتنويع الأكل. فإذا جلس إلى مائدة متعددة الألوان دعته نفسه إلى أن يتناول شيئًا من كل لون، فيمتلئ بطنه، ولا يحس بهذا الامتلاء إلا بعد الطعام بقليل. فإنه يصاب بالنعاس، وإذا أراد أن ينام فإنه لا يستطيع النوم، وإذا أراد التفكير أو القيام بأي عمل، فإنه يجد نفسه عاجزًا عنه.

والشبع أمر نسبي، يختلف باختلاف الأشخاص. فهناك أشخاص لا يأكلون إلا قليلاً، وآخرون يأكلون كثيرًا، ويستكثرون من ألوان الطعام، وربما من عدد الوجبات، أو تراهم دائمًا في حالة أكل وشرب،وقد يشبعون ولا يحسُّون أنهم قد شبعوا إلا بعد حين، ويقولون: الطعام متعة من متع الحياة، وإن بلغ وزن أحدهم ما يتجاوز ١٥٠ كغ. إذا ركب في الطائرة فإنه يحتاج إلى مقعدين أو مقعد درجة أولى على الأقل. ولا يستطيع أن يقوم بكثير من الأعمال اليومية، مثل الركوع أو السجود في الصلاة، أو قص أظافر رجليه بنفسه.

ومن هؤلاء الأكولين من يضمِّن وجبته الكثير من المقبلات والتوابل والمشهيات. ثم إذا عانى من امتلاء البطن شرع يشرب الكثير من المياه الغازية والجُوارش (وردت في بعض الكتب بلفظ: الجُوارشن) وسائر الأدوية التي تساعده على هضم الطعام. فيقع في الإسراف في الشراب كما وقع في الإسراف في الطعام، ويصاب بالجُشاء والبطنة والبشَم والتخمة وأمراض السمنة، وما يترتب عليها من أمراض أخرى، يعرفها الأطباء ويعرفها المرضى المبتلون بمثل هذه الأمراض.

لو كنا أمام إنسان هزيل الجسم يحتاج إلى تحسين غذائه كمًا ونوعًا، فهذا ننصحه بزيادة الطعام والشراب قليلاً حتى يقوى على الحركة والعبادة والعمل، ولا يصاب بأمراض نتيجة الهزال والضعف.

أما إذا كنا أمام شخص سمين أكول، فهذا ننصحه بنصائح معاكسة، حتى يخفف من طعامه وشرابه، ولا يصاب بالكسل والخمول وسائر الأمراض التي تنشأ عن السمنة ومضاعفاتها.

وفي تاريخنا الإسلامي هناك بعض الزهاد والمتصوفة ممن يدعون إلى الجوع والصيام، ويعدُّون الجوع محمودًا والشبع مذمومًا، بل إنهم دعوا إلى تعظيم الجوع، كالغزالي. وذكروا أن للجوع فوائد، وقد تصلح على أنها فوائد للصيام أيضًا، ومن باب أولى.

فوائد الجوع عند الغزالي:

ذكر الغزالي سبع فوائد للجوع في كتابه: " الأربعين في أصول الدين "، وعشر فوائد للجوع في كتابه " إحياء علوم الدين ". وهذه هي الفوائد العشر باختصار:

- صفاء القلب.
- رقة القلب.
- ذل النفس وزوال البطر والأشر.
- تذكر الجائعين.
- كسر الشهوة.
- صحة البدن.
- قلة المؤنة (الكلفة).
- تقليل النوم.
- تكثير العبادة (والعمل).
- إعانة الفقراء بفضول الأطعمة والأشربة وسائر الأموال.

ويبدو أن قصد الغزالي من ذلك هو الوصول إلى درجة التوسط أو الاعتدال في الطعام والشراب. فقد رأى أن الطبع يطلب غاية الشبع، والشرع يطلب غاية الجوع، فيكون الطبع باعثًا والشرع مانعًا، فيتقاومان فيحصل الاعتدال (إحياء علوم الدين ١١٣/٣، وكتاب الأربعين في أصول الدين، ص ٧٩).

وإليك الآن بعض النصوص، في هذا الباب، من القرآن والسنة والأثر والحكمة:

القرآن الكريم

- " أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها " (الأحقاف ٢٠).
- " لتُسْألنَّ يومئذٍ عن النعيم " (التكاثر ٨).

أحاديث في النهي عن الشبع:

- خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا و لم يشبع من الخبز الشعير (صحيح البخاري ٩٧/٧).

- ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض (صحيح مسلم ١٠٦/١٨).

- ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعًا من خبز حتى مضى لسبيله (صحيح مسلم، كتاب الزهد، ٢١٧/٨).

- ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بُرّ ثلاث ليال تباعًا حتى قبض (متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، ٩٧/٧، وكتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي وأصحابه، ١٨٠/٧، وصحيح مسلم، كتاب الزهد، ١٠٥/١٨).

- عن عروة بن الزبير بن العوام، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: إنْ كنا لننظرُ إلى الهلال ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار. قال: قلت لخالتي: على أي شيء كنتم تعيشون؟ قالت: على الأسودين: الماء والتمر (صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي، ٢٠١/٣ و ١٢١/٨، وصحيح مسلم، كتاب الزهد، ١٠٧/١٨).

- ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم مرتين من خبز بُرّ حتى لحق بالله (سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة النبي وأهله، وقال: حديث حسن صحيح).

- المؤمن يأكل في مِعىً واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء (صحيح البخاري ٩٢/٧، وصحيح مسلم ٢٣/١٤).

– ما ملأ آدمي وعاءً شرًا من بطنه، بحسب ابن آدم لقيماتٍ تُقِمْنَ صلبه. فإن كان لابد فاعلاً فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه (مسند أحمد ١٣٢/٤، وسنن الترمذي ٥٩٠/٤، وسنن ابن ماجه ١١١١/٢، وإسناده صحيح، وزاد المعاد لابن القيم ١٨/٤).

– " كُفَّ عنا جُشاءك، فإن أكثرهم شبعًا في الدنيا أطولهم جوعًا يوم القيامة " (سنن الترمذي ٦٤٩/٤، سنن ابن ماجه ١١١١/٢).

– ابن ماجه في سننه: كتاب الأطعمة، باب: الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع ١١١١/٢، وباب: من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت ١١١٢/٢.

– الترمذي في سننه: كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ٥٩٠/٤.

أحاديث ورد فيها لفظ الشبع

– " أكلوا حتى شبعوا " (صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب من أكل حتى شبع، ٨٩/٧، وصحيح مسلم، كتاب الأشربة، ٢٢٠/١٣).

– " فأكلنا حتى شبعنا " (صحيح مسلم، كتاب الزهد، ١٤٦/١٨).

– " اللهم إنهم جياع فأشبعهم " (سنن أبي داود ١٠٦/٣).

– " أكل حتى شبع وشرب حتى روي " (مسند أحمد ٢/٦).

التوفيق بين الأحاديث

الأحاديث التي ورد فيها لفظ الشبع (صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب من أكل حتى شبع، ٨٩/٧، وغيره) يُحمل فيها الشبع على ما دون الشبع. وما دون الشبع ليس معناه الجوع، بل معناه أن تدع الطعام ولا تزال نفسك تدعوك إليه.

هذا الذي ينكره بعض الإخوة في باب النهي عن الشبع قد يندرج عند غيرهم في باب الإعجاز العلمي للحديث النبوي.

آثار وأخبار:

- قالت عائشة رضي الله عنها: إن أول بلاء حدث في هذه الأمة بعد قضاء (وفاة) نبيها صلى الله عليه وسلم: الشبع، فإن القوم لما شبعت بطونهم سَمِنت أبدانهم، فتصعبت قلوبهم، وجمحت شهواتهم (الجوع، ص ٤٣).

- قال علي لعمر رضي الله عنهما: إن أردت أن تلحق بصاحبيك فأقصر الأمل، وكلْ دون الشبع (الجوع، ص ٤٤).

- قال عمر رضي الله عنه: إني لآكل السمن وعندي اللحم، وآكل الزيت وعندي السمن، وآكل الملح وعندي الزيت، وآكل بحتًا وعندي ملح، ولكن صاحبيَّ سلكا طريقًا فأخاف اختلافهما فيُخالَف بي (الجوع، ص ٥٢).

- دخل عمر رضي الله عنه على ابنه، وعنده لحم غريض (طري)، فقال: ما هذا؟ قال: قَرِمْنا إلى اللحم (اشتهيناه)، فاشترينا منه بدرهم. قال: أوَكلما اشتهيت اللحم اشتريته؟ كفى بالمرء سرَفًا أن يأكل كلما اشتهى (الجوع، ص ١٢٣). كلما: إذا، وكلما: كل ما، أي: تحتمل الزمن، والكم، والألوان. وعقد بعض المحدثين بابًا بعنوان " من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت "، وقد سبق ذكره.

- قال مالك لحوشب: يا أبا بشر، احفظ عني اثنتين: لا تبيتنَّ وأنت شبعان، ودع الطعام وأنت تشتهيه (الجوع، ص ٥٦).

- قال مالك: ما ينبغي للمؤمن أن يكون بطنه أكثر همِّه، وأن تكون شهوته هي الغالبةَ عليه (الجوع، ص ٨٠).

- قال رجل لعمر بن عبد العزيز: ألا نصنع لك دواءً يشهِّيك الطعام؟ ألا نصنع لك دواءً يشهِّيك النساء (الفياغرا في زمننا)؟ قال: ما أصنع به؟

- قال عمر بن عبد العزيز: بؤسًا لمن كان بطنه أكبرَ همِّه (الجوع، ص ١٣٩).

- قال مالك بن دينار: الشبع يقسِّي القلب ويفتِّر البدن (الجوع، ص ٧٨).

- قال مالك بن دينار: الجوع يطرد الأشَر، والشبع يُحييه ويُنْميه (الجوع، ص ٨٩).

- قال مالك بن دينار: بئس العبدُ عبدٌ همُّه هواه وبطنه (الجوع، ص ٩٧).

- قال سفيان الثوري: إن أردت أن يصحَّ جسمُك، ويقلَّ نومُك، فأقلَّ من الأكل (الجوع، ص١٠٠).

- خشي أبو مسلم الخولاني من أن يكون في هذه الأمة خلَف من بعد خلَف، بطونهم آلهتهم، ولباسهم دينهم (الجوع، ص ١٣٨).

- قال أحد المتعبدين: زدت ليلة في فطري بعض الزيادة، فثقلتُ عن الصلاة، فأريتُ في منامي نوائحَ يَنُحْنَ عليَّ، فقلت: تَنُحْنَ عليَّ وأنا حي؟ فقلن لي: بل أنت من الأموات! أما علمت أن كثرة الطعام توهن الأبدان، وتميت القلب اليقظان، وتترك المرء كالوسنان؟ قلت: فما المخرج؟ قلن: تدع الطعام وأنت تشتهيه، فهو أروح لبدنك عند سلامته، وأشد لشهوتك للطعام عند معاودته (الجوع، ص ٩٣).

- عبروا عن الموائد المتعددة الألوان بقولهم: ارفعْ يا غلام، ضعْ يا غلام. هاتِ حلوًا، هاتِ حامضًا، هاتِ ساخنًا، هاتِ باردًا (الجوع، ص ١٢٩).

- دُعي أحد الصالحين إلى عرس، فأتي بالطعام، فجعلوا يرفعون لونًا ويضعون لونًا. فجعل يأكل من لون واحد فقط (الجوع، ص ١٥٧).

- سُئل أحد العلماء عن الطعام الذي لا إسراف فيه، فقال: ما سَدَّ الجوع، وكان دون الشبع (الجوع، ص ١٣٣).

حكم وأمثال في ذم الشبع:

- البطنة تذهب الفطنة.
- المعدة بيت الداء والحمية رأس كل دواء.
- لا تسكنُ الحكمةُ معدةً مَلأى (الجوع، ص ٧٨).
- كثرة الطعام تميت القلب، كما أن كثرة الماء تميت الزرع (الجوع، ص ٧٨).
- كثرة الطعام توهن البدن (الجوع، ص ١٠٢).

مصطلح اقتصادي: المنفعة الحدية

لو أن هناك إنسانًا جائعًا، شرع يتناول حبات من التمر، أو لقيمات من الطعام، فإن منفعة الحبة الأولى، كما تعلمون، تكون كبيرة، والثانية أقل، والثالثة أقل، وهكذا تتناقص منافع الحبات، إلى أن تصبح منفعة حبة معينة هي الصفر، ثم تأخذ منفعة الحبة التي تليها رقمًا سالبًا، أي تنقلب المنفعة إلى مضرة بعد حد معين من الحبات، يختلف من شخص إلى آخر.

فإذا أسرف الشخص في تناول الطعام فإن الطعام الزائد عن حاجته يصيبه بالضرر، بدلاً من النفع. فلو أنه أعطى هذا الفائض إلى شخص آخر فقير، فإن هذا الفقير سيحقق منفعة. وبهذا فإن إعادة التوزيع من الأثرياء إلى الفقراء تزيد في المنافع الكلية للمجتمع. ويتحول ضرر الثري إلى منفعة له ولغيره. وبعبارة أخرى فإن المشكلة أن الثري يتأذى من زيادة الاستهلاك، والفقير يتأذى من نقص الاستهلاك، فإذا أعيد التوزيع رجع الاستهلاك عند الثري إلى الحد النافع الذي يحميه من ضرر التخمة وضراوة اللحوم، وارتفع عند الفقير إلى الحد النافع الذي يحميه من ضرر الجوع والهزال.

مصطلح اقتصادي: إشباع الحاجات

يستخدم الاقتصاديون هذا المصطلح، بل يستخدمون مصطلح: تعظيم الإشباع. فالغزالي تكلم عن تعظيم الجوع، والاقتصاديون ربما أخذوا منه لفظ: " التعظيم "، واستبدلوا الشبع بالجوع، لكي يتلاءم الأمر مع نظام اقتصادي مادي. وانتشر في العالم الرأسمالي تعظيم الاستهلاك، حتى وصفت مجتمعاتهم بأنها مجتمعات استهلاكية.

وفي الاقتصاد الإسلامي يمكن استبدال مصطلح " إشباع الحاجات "، كأن نلجأ إلى مصطلح سد الحاجات، أو تلبية الحاجات، أو دفع الحاجات، وما إلى ذلك. كما يمكن الإبقاء على مصطلح " إشباع الحاجات " على سبيل الاختصار، وعلى أن يفهم منه أن الإشباع، ولاسيما في مجال استهلاك الأطعمة والأشربة، محمول على درجة أقل من درجة الإشباع، ولو بقليل. فعدم الشبع لا يعني الجوع بالضرورة. ويبدو لي أن هذا المعنى هو المراد في الأحاديث النبوية التي ورد فيها لفظ الشبع، وفي نصوص العلماء، كالإمام محمد، والعز بن عبد السلام، وغيرهما.

قال العز بن عبد السلام: " يجب عليه (أي الوالد)، مع القدرة، إشباع كل واحد (من الولدين، أي إعطاؤه كفايته) " (القواعد الكبرى ١/١٠٠).

وقال الإمام محمد: " لا منفعة في الأكل فوق الشبع، بل فيه مضرة (...)، ولأن ما يزيد على مقدار حاجته من الطعام فيه حق غيره، فإنه يسد به جوعته، إذا وصل إليه بعِوَض أو بغير عِوَض (...)، فهو في تناوله جانٍ على حق الغير، وذلك حرام، ولأن الأكل فوق الشبع ربما يُمرضه (...). فلما قيل لعمر رضي الله عنه: ألا تتخذ لك جُوارشًا (هكذا ضبطها عبد الفتاح أبو غدة، كالمياه الغازية في عصرنا، أو الأدوية الهاضمة)، قال: وما يكون الجُوارش؟ قيل: هو دواء يهضم الطعام، فقال: سبحان الله! أوَيأكل المسلم فوق الشبع؟ " (الكسب، ص ١٧١، أو المبسوط ٣٠/٢٦٧).

من هذا النص نستنتج أن الفائض عن حاجة الثري يمكن أن ينتقل إلى الفقير بطريق الإعانة (إعادة التوزيع)، كما يمكن أن ينتقل بطريق المعاوضة. ولا شك أن الأثرياء يزاحمون الفقراء في الطلب على السلع والخدمات، ولاسيما الأساسية منها، وإذا كانت مدعومة من الدولة أو مسعَّرة، فإن الثري يدفع فيها من الثمن مثل ما يدفع الفقير، وقد لا يبالي الثري أن يدفع في سلعة أساسية السعر أو أكثر، وبذلك يميل التجار إلى بيعها إلى الأثرياء، رغبة في التزلف إليهم، أو خوفًا منهم، أو لطراوة التعامل معهم أحيانًا (قلت: أحيانًا، لأن الأثرياء قد يحصلون على السلع والخدمات والمنتجات بالمجان من طريق استغلال النفوذ)، في حين أن المشتري الفقير لا يحظى بهذه المكانة تجاه البائع. فإذا قلل الثري من استهلاكه، ومن الضغط على طلب السلع، يكون قد ساهم في إتاحة فرصة لانخفاض أسعار السلع الأساسية يستفيد منها الفقير.

من مبادئ الاقتصاد الإسلامي:

عدم الإسراف، والإسراف لا يقتصر على المحرمات، بل من جملة الإسراف الإسراف في المباحات. فإذا افترضنا أن ما يتناوله المسلم من طعام وشراب كله حلال، إلا أنه يجب التوسط فيه والاعتدال في الاستهلاك والحذر من الدخول في حد الإسراف والترف والتبذير.

الخلاصة:

حديث: (نحن قوم لا نأكل حتى نجوع، وإذا أكلنا لا نشبع) نعم هو حديث ضعيف السند، لكنه صحيح المعنى، تؤيده أحاديث صحيحة كثيرة، وتؤيده الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية والعلوم الصحية والغذائية وقواعد المنفعة الحدية ومبادئ الاقتصاد الإسلامي. ومن هنا لا يجوز القول بأنه باطل لا أصل له، ولاسيما إذا كانت هذه العبارة تعني فيما تعني: لا أصل له بلفظه، ولا بمعناه!

المراجع

- إحياء علوم الدين، للغزالي، ضبط وتخريج محمد تامر، مؤسسة المختار، القاهرة، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٤م.

- الباعث الحثيث لأحمد محمد شاكر، شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

- الجوع، لابن أبي الدنيا (– ٢٨١ هـ)، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.

- زاد المعاد، لابن القيم، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.

- الزهد، لابن المبارك، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، البابي الحلبي، د.ت.
- سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٦٩هـ = ١٩٥٠م.
- سنن الترمذي، تحقيق إبراهيم عطوة، البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٩٥هـ = ١٩٧٥م.
- صحيح البخاري، دار الحديث، القاهرة، د.ت.
- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن، دار طيبة، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م (١٠ مجلدات).

- علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م (٤٧١ صفحة قطع متوسط).

- القواعد الكبرى، للعز بن عبد السلام، تحقيق نزيه حماد وعثمان جمعة، دار القلم، دمشق، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

- كتاب الأربعين في أصول الدين، للغزالي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.

- الكسب، للإمام محمد، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ودار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.

- مسند الإمام أحمد، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى)، للقاري، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

- معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

- مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، تحقيق عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، مطبعة دار الكتب، ١٩٧٤م (١٠٥٣ صفحة قطع كبير). وهو نفس كتاب علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، واختلاف الحجم يعود لاختلاف التعليقات والفهارس بين المحققين.

- ملتقى الحديث النبوي، منتدى التخريج ودراسة الأسانيد، ١٤٢٩/١/٦هـ.

الأربعاء في ١٤٢٩/١/٢١هـ
٢٠٠٨/١/٣٠م

د. رفيق يونس المصري